ليس من المسلمين

مَن لم يكفِّرِ المشرِّع مِن دونِ ربِّ العالمين

ويليه

بيانُ فسادِ الاعتقاد

عند مَن مثلُ عبدِ الآخر حماد

أبو حمزة الأفغاني
راجعه الشيخ أبو مريم المخلف

abuhamzah@hotmail.de www.risalatulanbiya.com

اعلم – هداانا الله وإياك جميعا وجعلنا من المسلمين الفائزين, بمحبة أرحم الراحمين — أن من شرَع من دون الله ولو حكما واحدا فإنه طاغوت مشرك كافر, ومَن شك في كفره فهو مثله لأدلة قاطعة من الكتاب والسنة والإجماع كما يأتي, ولا يُعذر في هذا بالجهل والتأويل لأنّ هذا مناقضٌ لأصول التوحيد. وقد بيَّن أهل العلم كالعلامة الشنقيطي وغيره هذا كله بوضوح لا ريب فيه, وقد جمعت كلامه في رسالة "شرك التشريع والطاعة والاتباع", ونقلت هاهنا بعضه. ثم قد أفردت رسالة "السيوف القاطعة" لبيان أنّ مَن أشرك بالله الشرك الأكبر في عبادته وطاعته لن يكون مسلما وإن كان جاهلا, لأنّ المرء لا يمكن إسلامه مع جهل التوحيد. كما أني أوردت كثيرا مما يتعلق بمسألتنا في رسالة "الكفر بالطاغوت", فأرجو الرجوع إليهنَّ ضرورة.

الدليل الأول:

من أطاع مخلوقا في حكم واحد شرعه هذا المخلوق عالما بمخالفته لحكم الله فإن هذا المطيع مشرك بإجماع المسلمين, لأنه قبِل بهذا الحكم تحليل الحرام أو تحريم الحلال. فكيف بمن شرع هذا الحكم؟ فإن

كفره أصرح وأولى, بل كيف إنْ شرع قوانين كثيرة لا قانونا واحدا, بل كيف إذا ألزم الناس بقوانينه الشيطانية وأجبرهم عليها ويسقيهم كأس الموت والتعذيب إن خالفوه. وأدلة ذلك في كتاب الله كثيرة جدا, نورد منها القليل الآتي. قال تعالى:

{وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ}[121/6]

فسر الشنقيطي هذه الآية في مواضع من تفسيره من ذلك قوله في الشورى (45) آية 20

"فمِن ذلك وهو من أوضحه وأصرحه، أنه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقعت مناظرة بين حزب الرحمن، وحزب الشيطان، في حكم من أحكام التحريم والتحليل, وحزب الرحمن يتبعون تشريع الرحمن، في وحيه في تحريمه، وحزب الشيطان يتبعون وحي الشيطان في تحليله. وقد حكم الله بينهما وأفتى فيما تنازعوا فيه فتوى سماوية قرآنية تتلى في سورة الأنعام. وذلك أن الشيطان لما أوحى إلى أوليائه فقال لهم في وحيه: سلوا محمدا عن الشاة تصبح ميتة من هو الذي قتلها؟ فأجابوهم أن الله هو الذي قتلها.

فقالوا: الميتة إذا ذبيحة الله، وما ذبحه الله كيف تقولون إنه حرام؟ مع أنكم تقولون إنما ذبحتموه بأيديكم حلال، فأنتم إذا أحسن من الله وأحل ذبيحة. فأنزل الله بإجماع مَن يعتدُّ به مِن أهل العلم قوله تعالى: {وَلا تَأْكُلُوا مِما لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ} [الأنعام:121], يعني الميتة أي وإن زعم الكفار أن الله ذكاها بيده الكريمة بسكين من ذهب: {وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ} [الأنعام:121], والضمير عائد إلى الأكل المفهوم من قوله: {وَلا تَأْكُلُوا} وقوله: {لَفِسْقٌ} أي خروج عن طاعة الله، واتباع لتشريع الشيطان: {وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ} [الأنعام:121], أي بقولهم: ما ذبحتموه حلال وما ذبحه الله حرام، فأنتم إذاً أحسن من الله، وأحل تذكية، ثم بيَّن الفتوى السماوية من رب العالمين، في الحكم بين الفريقين في قوله تعالى: {وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ} [الأنعام:121], فهي فتوى سماوية من الخالق جل وعلا صرح فيها بأن متبع تشريع الشيطان المخالف لتشريع الرحمن مشرك بالله." اهـــ.

وقوله في الإسراء (17) آية 9

"وحذفُ الفاء من قوله {إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ}، يدل على قسَمٍ محذوف.... فهو قسم من الله جلَّ وعلا أقسم به على أن من اتبع الشيطان في تحليل الميتة أنه مشرك، وهذا الشرك مخرج عن الملة بإجماع المسلمين.... لأن طاعته في تشريعه المخالف للوحي هي عبادته...." ا.هـــ.

وقال في الكهف (18) آية 26

"فصرح بأنهم مشركون بطاعتهم. وهذا الإشراك في الطاعة، واتباع التشريع المخالف لما شرعه الله تعالى ـــ هو المراد بعبادة الشيطان" ا.هـــ.

إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ (25) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ (26) فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ (27) ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ (28)

قال العلامة الشنقيطي عند هذه الآيات:

"مسألة: اعلم ان كل مسلم ، يدب عليه في هذا الزمان ، تأمل هذه الآيات ، من سورة محمد وتدبرها ، والحذر التام مما تضمنته من الوعيد الشديد . لأن كثيراً ممن ينتسبون للمسلمين داخلون بلا شك فيما تضمنته من الوعيد الشديد . لأن عامة الكفار من شرقيين وغربيين كارهون لما نزل الله على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو هذا القرآن وما يبينه به النبي صلى الله عليه وسلم من السنن . فكل من قال لهؤلاء الكفار الكارهين لما نزله الله : سنطيعكم في بعض الأمر ، فهو داخل في وعيد الآية .

وأحرى من ذلك من يقول لهم : سنطيعكم في الأمر كالذين يتبعون القوانين الوضعية مطيعين بذلك للذين كرهوا ما نزل الله ، فإن هؤلاء لا شك أنهم من تتوفاهم الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم . وأنهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه ، وأنه محبط أعمالهم. فاحذر كل الحذر من الدخول في الذين قالوا : سنطيعكم في بعض الأمر." ا.هـــ.

الدليل الثاني:

مَن جهل أن التشريع المخالف لشريعة الرحمن شرك أكبر فإنه لا يعرف معنى "لا إله إلا الله" فلا يحقق شرط العلم الذي لا إسلام إلا به! فلا يمكن أبدا أن يقال إن المشرع قد يكون معذورا لجهله لعدم قيام

الحجة عليه لأن هذا الجهل منافٍ للإسلام منافاة تامة. فهذا المشرِّع لو فُرض أنه جاهل (وهذا يستحيل أصلا كما سترى) فإنه فاقدٌ لشرط العلم من شروط لا إله إلا الله المجمع عليها. فلا يصح إسلام المرء حتى يعلم أن الله وحده يستحق العبادة والطاعة. (وقد بسطت الكلام في الأدلة القاطعة على ذلك في الدليل القاطع السابع من رسالة السيوف مع سائر الأدلة)

فهذا الشخص لو فرض أنه لم تقم عليه الحجة وأنه يجهل ذلك لا يمكن أن يكون مسلما حتى إن لم يشرع شيئا! فكيف بمن يفعل ذلك! ثم كيف يقال إنَّ مَن شرع أحكاما وهو يعرف مخالفة أحكامه لحكم الله (!) كيف يزعم عاقل أصلا أنّ هذا المشرع لم تقم عليه الحجة؟ فهذا زيادة في الكفر! فهذه الصورة مستحيلة الوقوع أصلا لأنّ مَن عرَف "الشرع" قد قامت عليه الحجة, فإن شرع شرعا مخالفا له فهو مشرك كافر (فالكلام ليس هنا على المجتهد المخطئ في شيء, الذي اجتهد في مسألة فأخطأ ثم حكم بخلافِ الشرع ظنا منه أنه يحكم بالحق, هذا لا خلاف فيه). وأما الذين يعيشون في غابات الأمازون و لم يسمعوا شيئا عن الإسلام, نعم هؤلاء ما قامت الحجة عليهم لكنهم 1, مشركون بلا خلاف لعدم معرفتهم الإسلامَ أصلا ولعبادتهم وطاعتهم لغير الله , ومن سماهم مسلمين لا يعرف الإسلام في شيء فهو مشرك كافر. وهؤلاء 2, لا يمكن أن يشرعوا حكما مخالفا لحكم الله أصلا لأنهم لا يعرفون حكم الله بدايةً. فتأمل هذا تعرفْ مدى كفر الطاغوت المشرع من دون الله.

الدليل الثالث:

لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة. فمن مات وهو لا يخلص العبادة والطاعة لله دون توبة فهو مشرك لا يمكن أن يدخل الجنة, وإن لم تقم عليه الحجَّةُ و لم يكن مكلَّفا في الدنيا أصلا فإنه يُمتحن يوم القيامة على الأصح. فهو فاقد لشرط الإخلاص من شروط لا إله إلا الله المجمع عليها

"بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ" البقرة 112

قال الطبري رحمه الله "وتأويلُ الكلام "بلى مَن أخلص طاعتَه لله وعبادتَه له..."""

"فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ" التوبة 11

قال القرطبي وابن حزم رحمهما الله "(فإن تابوا) أي مِن الشرك" وهذا إجماع المفسرين بل الأمةِ كلها

(وقد بسطت الكلام في الأدلة القطعة على ذلك في الدليل القاطع الثالث والسابع من رسالة السيوف مع سائر الأدلة).
فإن كان المطيع مشركا ولا يمكن أن يكون مسلما لأنه لا يخلص العبادة والطاعة لله, فكيف بمن يضع للناس شرعا مخالفا لحكم الله, ويحملهم على عدم طاعته, ويحرِّم عليهم إخلاص الطاعة لله! فهذا هو الطاغوت الذي يدعو الناس إلى عبادة نفسه. ومن حكم عليه بالإسلام فهو على مِلَّتِه وليس على ملة محمد ﷺ!

الدليل الرابع:
أصل دين الإسلام توحيد العبادة والطاعة لله والكفر بكل ما يعبد ويطاع من دون الله, ومن أطاع الطاغوت فقد هدم أصل الدين. فماذا بالطاغوت نفسه! (وقد بسطت الكلام في الأدلة القطعة على ذلك في الدليل القاطع الرابع من رسالة السيوف مع سائر الأدلة).

الدليل الخامس:
من أطاع المشرع في حكم واحد من دون الله فهو مؤمن به عابد له مشرك له بالله وهو كافر بالله. فهو لم يكفر بالطاغوت ولا يمكن أن يكون مسلما بالإجماع. (وقد بسطت الكلام في الأدلة القاطعة على ذلك في الدليل القاطع التاسع من رسالة السيوف مع سائر الأدلة).
فكيف بالطاغوت المشرع من دون الله! كيف يكفُر بالطاغوت! هل يكفر بنفسه! فإنه قد أشرك نفسَه بالله بأنْ جعَل مِن نفسِه ربا مطاعا من دون الله, فهو أكفر ممن يطيعه!

الخلاصة والحكم على مَن يفتي الناس بأن المشرع قد يكون مسلما:

مَن قال إن المشرع من دون الله قد يكون مسلما, وقال لا بد أنْ يُنظر هل قامت على هذا المشرع الحجة, ولا يجوز تكفير هذا المشرع لأحد إلا للعلماء العالمين بموانع التكفير لأن المشرع قد يكون مسلما جاهلا, من قال هذا ليس بمسلم لأنه لا يعرف الإسلام لأنه:

- لا يعلم أنه لا يمكن أن يكون مسلما مَن لم يعلم أنّ الله وحده يستحق الطاعة, فيظن أنّ مَن جهل معنى لا إله إلا الله فهو على الإسلام, فهو بلا شك لا يعرف ما هو الإسلام.

• لا يعلم أنه لا يمكن أن يكون مسلما مَن لم يخلص الطاعة لله وحده, فيظن أن من عبد وأطاع غير الله أنه قد يكون مسلما, فإنه لا يعرف الإسلام لأن الإسلام إنما هو أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا (انظر رسالة السيوف فهي تبيِّن أنَّ مَن أشرك الشرك الأكبر لا يمكن أن يكون مسلما وإن كان جاهلا أو متأوّلا, فإن لم تقم عليه الحجة فهو ليس مسلما إذْ لم يعرفِ الإسلام ولا يدين به. وهو مشرك جاهل, لا تجري عليه أحكام القتل أو القتال أو التعذيب في الدنيا والآخرة, ويمتحن يوم القيامة على الصحيح)

• لا يَعلم معنى الكفر بالطاغوت وهو النصف الأول من لا إله إلا الله

• لا يعلم معنى الطاغوت لأنه يُحتمل عنده طاغوتٌ مسلم, أي هو يقول لو كان هناك من يشرع قوانين تخالف حكم الله و لم تقم عليه الحجة فإن هذا المشرع مسلم, بل لا يجوز لأحد تكفيره, بل من يكفره فهو من الخوارج الذين يكفرون المسلمين. وهذا أصرح الكفر, ومن قال هذا لا يعرف الإسلام في شيء.

• لا يكفر بالطاغوت لأنه لا يمكن أن يكفر بما لا يعرف معناه. ذلك حتى إن لم يكن هناك في الواقع مشرع لم تقم عليه الحجة, لأن هذا المفتي يقول "لو كان هذا موجودا لقلتُ إنه مسلم" فلا فرق هنا بين ما يفترض وقوعه وما يوجد فعلا. أي لو قال أحد "لو كان في زمننا هُبل لا استغثت به" فإنه مشرك سواء وجد هبل أم لم يوجد.

• يحكم على بعض المشركين بالإسلام وهذا مناقض لأصل الدين. فإن الإسلام إنما هو البراءة من الشرك وأهله. ومن حكم للمشرك بالإسلام لم يحقق الولاء والبراء في الله, بل هو يحبّ المشرك ويتولاه ويحكم له بالإسلام ويدافع عنه, بل ويعادي كل من يعادي هذا المشرك, كلُّ ذلك مع علمه بشرك هذا المشرك أي هو يعرف واقعه ولا يجهل حاله, خاصة لأنّ مَن يفتي بهذا فإنه يبيِّن المحكوم عليه تماما. (وقد بينت شيئا من ذلك في رسالة السيوف ورسالة الطاغوت)

• بل هو يحكم على الطاغوت بأنه مسلم, والطاغوت ليس مشركا عاديّا, بل عِباده يشركونه بالله, وهو يشرك نفسه بالله, و يجعل نفسه ربا للناس من دون الله. فالطاغوت رأس المشركين وأكفر الكافرين. لا يمكن أن يحكم مسلم لمثل هذا بالإسلام.

فتأمل – وفقنا الله وإياك جميعا إلى الحق المبين وجعلنا جميعا من الفائزين يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم, أي بقلبٍ مؤمنٍ بالله كافرٍ بالطاغوت – واعلم أن من أفتى بأن من شرع من دون الله قد يكون مسلما فإنه قد بين للناس أيّما بيانٍ أنه يجهل الإسلام تمام الجهل. وإنه بذلك مشرك ليس مسلما أبدا, فهو قد ناقض الإسلام من عدة جوانب بفقدان الشروط العديدة من قوله لا إله إلا الله التي لا يصح الإسلام إلا باستيفائها كاملة, فكيف بمن فقد أكثر من شرط واحد. ثم إنه ضال مضلّ يوقع الناس بفتاواه الضالة في الكفر والشرك.

فمن قال ذلك يجب عليه أن يتوب من هذا الكفر والشرك. نسأل الله السلامة من المخالفات في أصل الدين وغيرها. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه ومن والاه. والحمد لله رب العالمين.

بيان فساد الاعتقاد

عند من مثل عبد الآخر حماد

أُورد هنا فتوى لعبد الآخر حماد كاملة لأنها في موضوع الرسالة, وكما تبيَّن فليس هو المقصودَ من هذا البيان فحسب, بل كل من قال مثل قوله. فهذا دين الله وليس هو دين فلان وعلان, لذا يجب, بل من أوجب الواجبات لحماية هذا الدين بفضل الله وحوله وقوته, بيان الخطأ من كلام الناس في دين الله من صوابه. قال عبد الآخر حماد:

"سؤال :لدي سؤال عن شبهة يوردها من لا يكفر من يبدلون شرع الله الآن بقصة الإمام أحمد مع إمام زمانه فالقول بخلق القران كفر لكن الإمام أحمد رحمه الله لم يكفره ،ثم يا شيخ هل لا يلزمني أن اشتغل بهذه المسائل الآن أم يكفي معرفة نواقض الإسلام والكفر بالطاغوت عموما ولا يهمني أعيانهم؟
الجواب: ما ذكر عن الإمام أحمد صحيح ،وهو من تطبيقات ما قرره أهل العلم من التفرقة بين وصف عمل ما أو قول ما بأنه كفر ،وبين تكفير الشخص المعين الذي فعل ذلك أو قال ذلك ،فإن القول قد يكون كفراً فيطلق القول بتكفير صاحبه كما يقول شيخ الإسلام ابن تيميه ((ويقال من قال كذا فهو كافر ،لكن الشخص المعين الذي قاله لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها)). إلى أن قال رحمه الله : (وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص

الموجبة لمعرفة الحق ،وقد تكون بلغته و لم تثبت عنده أو لم يتمكن من فهمها ،وقد يكون عرضت له شبهات يعذره الله بها)) ثم ساق ابن تيميه رحمه الله مثالاً على ذلك قول الإمام أحمد في الجهمية المنكرين لأسماء الله وصفاته القائلين بخلق القرآن وأنه كان يكفرهم ،لأن مناقضة أقوالهم لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ظاهرة بينة ،لكنه مع ذلك ما كان يكفر أعيانهم ،بل كان يترحم على هؤلاء الذين عذبوه في فتنة خلق القرآن لعلمه بأنهم لم يبيَّن لهم أنهم مكذبون للرسول ولا جاحدون لما جاء به ولكن تأولوا فأخطؤوا، وقلدوا من قال لهم بذلك. [مجموع الفتاوى 23/ 345وما بعدها]

وهكذا القول في مسألة التشريع من دون الله فإن الذي دلت عليه النصوص الشرعية أن من شرع للناس تشريعاً عاماً مخالفاً لشرع الله فقد وقع في الكفر الأكبر المخرج من الملة ،ولكن تكفير الشخص المعين الذي فعل ذلك لا بد فيه من معرفة هل بلغته الحجة الشرعية أم لا وهل له تأويل سائغ في ذلك أم لا ،ولذلك فإني أرى أن مسألة تنزيل الحكم على الشخص المعين مما يقبل الخلاف ؛فقد يرى طائفة من أهل العلم أن الحاكم الفلاني لا عذر له وأن الحجة قد أقيمت عليه ،وقد يرى غيرهم غير ذلك ،ولا أرى أن ينكر أحد الفريقين على الآخر ،وقد كان من التابعين من يكفر الحجاج بن يوسف وكان منهم من لا يكفره،ومع ذلك ما بدَّع بعضهم بعضاً ولا أنكر بعضهم على بعض.

أما ما سأل عنه الأخ السائل من قوله هل يلزمني الاشتغال بهذه المسائل ... ؟إلخ ،فأقول إن الذي أنصح به الشباب أن يكتفوا بالتأصيل الشرعي العام ،وأن علينا الكفر بالطاغوت بكل أنواعه ،وأن الحكم بما أنزل الله واجب محتم ،وأن التشريع من دون الله كفر أكبر كما بيناه بالأدلة في أكثر من موضع من كتاباتنا ، وأما الحكم على الأفراد من حكام ومحكومين فالواجب الرجوع فيه إلى العلماء ،لأن تطبيق الحكم على الواقع ليس بالأمر الهين وإنما يحسنه أهل العلم الجامعين بين معرفة الأدلة الشرعية ومعرفة واقع الناس . والله أعلم" ا.هــ.

فكل من كان مسلما, وإن كان من أعوام المسلمين يدرك مباشرة ما في هذه الفتوى من الجهل الفاضح لأصل دين الإسلام, ومن التلاعب بالألفاظ وكلامِ العلماء, ومن تضليل الناس بإيقاعهم في الكفر الصراح. لذا رأيت أن أبيّن ذلك بشيء من التفصيل:

"ما ذكر عن الإمام أحمد صحيح ،وهو من تطبيقات ما قرره أهل العلم من التفرقة بين وصف عمل ما أو قول ما بأنه كفر ،وبين تكفير الشخص المعين الذي فعل ذلك أو قال ذلك..."

بيان: في هذا الكلام تعميم هو كفر في نفس الأمر. ومن الإنصاف في الأصل أن يقال هنا "صاحب الفتوى لم يُرِدْ هذا التعميم", إلا أنه كما سيأتي في هذه الفتوى يلتزم هذا التعميم التزاما ويبيِّن تماما مرادَه منه. وهو الزعم "أن كل أقوال الكفر وأعماله مهما كانت فإن القائل والفاعل يمكن أن يكون مسلما معذورا, فيجب أولا النظرُ في حال هذا الشخص هل قامت عليه الحجة." وهذا من أبطل الباطل, وقد أفسَد من العقول ما لا يُعدّ ولا يحصى. بل صاحب الفتوى نفسُه لا يُتصوّر أنه يلتزمه دائما. فهنا ينبغي السؤال كيف بمن نسب لله ولدا أو صاحبة وكيف بمن ينكر البعث إنكارا مطلقا ... . فأين الحد بين الأقوال والأعمال التي يدخل فيها العذر بالجهل والتأويلِ والتي هي بخلافِ ذلك ولا إسلام معها. إن صاحب الفتوى يظن أن هذا الحد يلعب به كل "عالم" حسب ما يشتهيه ويهواه, والحق أن هذا الحد قد رسمه الشرع ولا دخل هنا لأقوال الرجال إلا عند عباد الأحبار والرهبان.

ولذلك تجده "يختار" — وبئس الاختيار – أنّ المشرع من دون الله والمبدل لأحكامه قد يعذر وأنّ الحكم على الشخص بالكفر يرجع إلى العالم, وهو يقصد بذلك نفسه. ولذا يحرِّم على الأعوام أنْ يتكلموا في أعيان المشرّعين قبل الرجوع إلى عبد الآخر, وهذا كله صحيح في دين عبد الآخر, أما في دين الإسلام فلا. ومن عرفه يعلم جيدا أن كل أقواله هذه تتفرع — كما سأشير إليه – عن أصله الفاسد أنّ مَن عبَد غير الله فإنه قد يكون مسلما, والعياذ بالله. فإنه لا يعلم أن حدّ الإسلام وتعريفه إنما هو "أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا". فمن عبد غير الله, إن كان جاهلا في حقيقة الأمر أي إن لم تقم عليه الحجة, فإن جهله بــ"لا إله إلا الله" أي "لا معبود حق إلى الله" من أدَلِّ الدلائل على أنه لا يمكن أن يكون مسلما — للأدلة القاطعة المذكورة وغير ذلك مما أشرت إليه.

ثم يَرمي بهذا الضلال ناصر السنة الإمام أحمد وابن تيمية بل جميع أهل العلم رحمهم الله, وهم من ذلك برآء, وقد بيَّنوا التفريق في العذر بالجهل عدة مرات, بل كثير منهم قد أفردوا المؤلفات لردِّ هذا القول أنّ كل كفر وشرك يجب فيه التفريق بين تكفير القول والفعل وتكفير الشخص. هذا لم يقل به عالم قط. وبهذا الأسلوب المعروف عند أهل الأهواء والزيغ يَنتزع قول ابن تيمية من كتبه, والكل يعرف أن ابن تيمية قال هذا في مسائل البدع المسائل الخفية و لم يقصد قط الخطأ أو التأويل في أصول التوحيد. هل يتصور أنّ رجلا يحسَب نفسه مسلما لو أُثبِتَ لهؤلاء الأئمة أنه يَعبد حمارا في بيتِه لأنه ظنَّه مقدَّسا جهلا منه أنّ هذا محرم في دين الله, هل يتصور أن يقولوا "هذا مسلم جاهل, ولا يجوز أبدا إخراجه مِن الإسلام" أو "تأوَّل فأخطأ، وقلّد مَن قال له بذلك"؟ وردُّ هؤلاء الأئمة على هذا الباطل مبيَّنٌ مبسط في المؤلفات, بل نُقل عنهم في الرافضة مثلا أنهم مشركون كفار لشركهم وأن "من شك في كفرهم أو توقف فهو كافر", وعبد الآخر حماد لا يشك في كفرهم فحسب, بل هو يجزم بإسلامهم, بل يريد أن ينسب هذا كله إلى جميع أهل العلم!

"...وهكذا (!) القول في مسألة التشريع من دون الله (!) فإن الذي دلت عليه النصوص الشرعية أن من شرع للناس تشريعاً عاماً مخالفاً لشرع الله (!) فقد وقع في الكفر الأكبر المخرج من الملة ،ولكن تكفير الشخص المعين الذي فعل ذلك لا بد فيه من معرفة هل بلغته الحجة الشرعية (!) أم لا وهل له تأويل سائغ (!) في ذلك أم لا,..."

بيان: الله أكبر! الله أكبر! هنا يصرح الآن بما قلتُ لك أن التشريع من دون الله من قبيل ما ينقله عن شيخ الإسلام في مسائل البدع. وقد بيَّنتُ في الرسالة قبلَ هذا الردِّ أنّ من يقول بهذا أي أن المشرع قد يكون مسلما أنه جاهل للتوحيد مشرك لا يعرف الإسلام!

ولذلك فإني أرى (!) أن مسألة تنزيل الحكم على الشخص المعين مما يقبل الخلاف (!) ؛فقد يرى طائفة (!) من أهل العلم (!) أن الحاكم الفلاني لا عذر له وأن الحجة قد أقيمت عليه ،وقد يرى غيرهم (!) غير ذلك (!) ،ولا أرى أن ينكر أحد الفريقين على الآخر (!)"

الله أكبر! تظنُّ أنه بيَّن أحوال اليهود الذين عبدوا أحبارهم وقلدوهم في تحريف الدين وقالوا "لا نسبق علمائنا". فالمدّعون للمشيخة في هذا الزمان قد بلغوا من الكبر ما تقشعر منه الجلود. إن الناس يظنون أن "العالم" يجوز له أن يتصرف في دين الله كيف يشاء, يلعب هنا قليلا وهناك قليلا. ولا أحد يقول ولا كلمة لأن الناس قد استسلموا لهم, وصار مِن أشنع المنكرات وأكبر الكبائر أن تشير إلى خطأ "العالم" وإن خالف المقطوع به من القرآن, وإن أجاز الكفر الصراح. بل أكثر الناس تَظنُّ أنهم يتناولون المخدرات عندما تسمعهم يتكلمون عن "علمائهم الذين ليس تحت نجوم السماء مثلهم". والذين يصنعون لهم أخطر المخدرات هم هؤلاء الأحبار الذين يزيّنون لهم حب العلماء وطاعتهم من دون الله. لكن بفضل الله بقي من الخير وممن لا يصدقهم في لعبهم وممن ينكر عليهم ويقول لهم "كفاكم لعبا في دين الله". اللهم إني أبرأ إليك من عبادة هؤلاء لأحبارهم. اللهم لست منهم.

"أما ما سأل عنه الأخ السائل من قوله هل يلزمني الاشتغال بهذه المسائل ... ؟إلخ ،فأقول إن الذي أنصح به الشباب (!) أن يكتفوا بالتأصيل الشرعي العام (!) ،وأن علينا الكفر بالطاغوت بكل أنواعه ،وأن الحكم بما أنزل الله واجب محتم ،وأن التشريع من دون الله كفر أكبر كما بيناه بالأدلة في أكثر من موضع من كتاباتنا ، وأما الحكم على الأفراد من حكام ومحكومين فالواجب الرجوع فيه إلى

العلماء (!) ،لأن تطبيق الحكم على الواقع ليس بالأمر الهين (!) وإنما يحسنه أهل العلم الجامعين (!) بين معرفة الأدلة الشرعية ومعرفة واقع الناس . والله أعلم"

ش: فانظر – هدانا الله وإياك إلى فهم الإسلام على مراد الله لا على مراد الأحبار – وتنبّهْ فإنّ "العالم" يأتي الآن بـــ"نصائح فحول العلم القيّمة". تكتفي بالتأصيل الشرعي العام إن شاء الله ولا تتفكر أبدا ولا لحظة في تتريله على الشخص المعين, اللهم إلا بعد الرجوع إلى عبد الآخر وشيوخه أمثال ابن باز وابن عثيمين والألباني. هذا دين يرضاه الأحبار. تسألهم – بعد تقبيل أرجلهم طبعا – "يا من ليس مثلك تحت نجوم السماء! هل الطاغوت الفلاني طاغوت أم لا؟" فيفتيك مفتي هذا الطاغوت "اعلم يا بنيّ – قبح الله وجهك – أنه ولي أمرك وأنه ليس هناك تحت نجوم السماء مثل هذا الأمير كما أني منفرد بين العلماء تحت نجوم السماء. نعم, هو يقول ويفعل الكفر في الليل والنهار, لكني أرى! (والعياذ بالله) أنه معذور! والآن اسجنوا السائل لأنه سماه طاغوتا!". وإياك ثم إياك أن تحكم أنت بنفسك في أمور يعرفها أجهل الموحدين, "فالأمر ليس هينا يا بنيّ وأنت لا تحسن ذلك أبدا" إذ هذا لا يحسنه إلا من شابت لحاهم في "العلم".

ولعلك تفهم الآن لماذا قول الشنقيطي في (18) الكهف آية 26:

"وبهذه النصوص السماوية التي ذكرنا يظهر غاية الظهور: أن الذين يتبعون القوانين الوضعية التي شرعها الشيطان على ألسنة أوليائه مخالفة لما شرعه الله جل وعلا على ألسنة رسله صلى الله عليهم وسلم، أنه لا يشك في كفرهم وشركهم إلا من طمس الله بصيرته، وأعماه عن نور الوحي مثلهم."

وهنا أختم هذه الكلمة راجيا من الله الرحمن الرحيم أن يهدي صاحب الفتوى. وأكتفي تماما بما أوردت هنا, وإن كان هذا كله في فتوى واحدة هي في أصل الدين فلا شك أن ما تكلم فيه مما ينبني عليه في هذا الدين في جميع الفتاوى والكتب والمقالات أنه أكثر. فهناك مواضيع كثيرة أمكن أن أناقشها من أنه يحكم على كثير من المشركين بالإسلام, وأنه يجيز التحاكم إلى الطاغوت أي ما هو شرك بالإجماع في حالات غير الإكراه, وأنه يحكم على من زاد كثيرا في الكفر على غلاة المرجئة بالإسلام, بل بأن كفره لا يخرجه من دائرة أهل السنة والجماعة فضلا عن أن يخرجه من الإسلام, مع أن القدماء حكموا على غلاة المرجئة بالإجماع أنهم كفار, وهو يجعل مسلما من قال من الكفر ما لم يتجرأ عليه غلاة المرجئة قديما. ثم أنه يسمي الكافرين من جماعته القديمة إخوانا له, مع أنهم ما تركوا من حق إلا وتراجعوا عنه إلى الباطل زيادة في الكفر. فيجعل هؤلاء وكثيرا مثلهم مسلمين بحجج

باطلة مثل أنهم يصلون أو "أن الصحابة أيضا ما كفروا الخوارج". وأكثر ما قلت الآن أجزم جزما أنه يقوله, إما من كتاباته أو مسجلاته أو من أناس استفتوه في مختلف البلاد, بل قد طلبت من شخص أن يسأله عن بعض هذه الأمور أكثر من مرة والأجوبة التي جاء بها زادت الأمر توكيدا, بل أرسلت إليه رسالة أعلم أنها بلغته, بينت فيها كثيرا من هذه الأمور, فلم يجب بشيء بل هو الآن يبحث بحثا و"يؤلف ردا" على أصل الدين ويريد أن يثبت أن من هو مشرك بالله شيئا عابد معه إلها آخر أنه قد يكون مسلما مخلصا لله العبادة, كما حاول من بلده عبد المقصود (الملقب عندهم بفقيه مصر, أسأل الله أن يوفّقه إلى فقه أصل الدين) والبرهامي وغيرهما من قبل, بل قد أرسلت إليه أخيرا رسالة السيوف القاطعة التي فصلت فيها تفصيلا فلم يرد بشيء, بل هو يبين للناس أنه درس فتنة التكفير (يعني التوحيد) قبل عشرات السنين في السجون. والأمور التي أشرت إليها لا ألزم القارئ بها, كفاني أن كل شيء ذكرت أخيرا فهو ثابت عندي من أكثر من طريق واحد. وكما قلت فكل ذلك مجرد إشارة, ومن أراد أن يتثبت لأنه يقول لا يثبت الأمر عنده كما يثبت عندي فله ذلك, وهذا أمر ميسّر سهل بفضل الله, فليسأله عن كل هذه الأمور وسيجده يقول هذا كله صراحة, إلى جانب أن ما في الفتوى المذكورة أكثر من الكفاية, وهي موجودة في موقعه. ومن ظن بعد ذلك أنه لا يجوز الرد عليه أو أنه يجب الحوار قبل ذلك (مع أنه يخالف هذه الأمور على حد قوله عشرات السنين عن علم!!!) فليعلم أنه لا يعرف المنهج القويم وأنه متأثر بدين الأحبار. فالرجل البسيط عندهم إذا قال كلمة واحدة عن الوضوء أخطأ فيها ويكب "العلماء" عليه, لا يرون أي إشكال فهذا من حق "العلماء" ومن الدفاع عن الدين. أما لو قال رُبَّ "علامة فهامة" من أحبارهم الكفر الصراح بل يبينه عشرات السنين, فهنا من حسن الأدب مع الأحبار السكوت التام وإن كان من أسوأ الأدب مع الله ورسوله ﷺ ودينه. أمِن حسن الأدب السكوت على مثل هذه الفتاوى ولو يوما واحدا؟ ليس في دين الله يا رجال!

فاعلم يا من تريد الإسلام – ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون – أن عبد الآخر حماد بما سبق من الأدلة القاطعة فإنه لا يعرف دين الإسلام وإن ظن أنه يدرسه حياة كاملة. وأسأل الله أن يوفقه إلى التوبة لتحسنَ خاتمته ويكونَ من المسلمين وجوههم لرب العالمين وأن يوفقه الله برحمته إلى التوبة من كل ذلك إلى أن يسلم إسلاما يتوب فيه من هذا الكفر. أما ما لم يفعل فلا شك أنه لا يجوز الصلاة خلفه وغير ذلك من معاملة المسلمين ويحرم أخذ العلم الشرعي منه بتاتا. نسأل الله السلامة. ربنا اهدنا جميعا الصراط المستقيم وتوفنا جميعا مسلمين وألحقنا بالصالحين. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه ومن والاه, والحمد لله رب العالمين.